

## جامعة قطر

VPAA-VPSA-PD-02-V3*	رقم الوثيقة:
قرار رئيس الجامعة	نوع الوثيقة:
إعادة طلبة البكالوريوس للمقررات	مسمى الوثيقة:
نائب رئيس الجامعة للشؤون الأكademie ونائب رئيس الجامعة لشئون الطلاب	الجهة المسؤولة:
٢٠٢٢/٩/١٨	تاريخ الاعتماد:
٢٠٢٣ ربیع	تاريخ بداية العمل بالوثيقة:

### قرار رئيس الجامعة رقم (٣٦) لسنة (٢٠٢٢) بتعديل القرار رقم (١٧) لسنة (٢٠٢٢) بشأن إعادة طلبة البكالوريوس للمقررات

لا يوجد	عناوين الوثائق القانونية ذات الصلة:
---------	--

	التاريخ: ٢٠٢٢/٩/١٨ الختم:	اعتماد رئيس الجامعة:
---	------------------------------	----------------------

\*وفق آخر تعديل بموافقة رئيس الجامعة بتاريخ ٢٠٢٣/٥/١٦

التاريخ: ٢٠٢٢/٩/١٨

**قرار رئيس الجامعة  
رقم (٣٦) لسنة (٢٠٢٢)  
بتعديل القرار رقم (١٧) لسنة (٢٠٢٢)  
بشأن إعادة طلبة البكالوريوس للمقررات**

**رئيس الجامعة:**

بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم (٣٤) لسنة ٢٠٠٤ بتنظيم جامعة قطر،  
وعلى اللوائح الأكاديمية المعمدة من مجلس الأمناء بتاريخ ٢٠٠٥/٦/١٦ وتعديلاتها،  
وعلى توصية لجنة الإدارة التنفيذية الصادرة بمساندتها المعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/٥/٣١،  
وعلى قرارنا رقم (١٧) لسنة ٢٠٢٢،  
ومراجعة مقتضيات المصلحة العامة

**مواد الإصدار**

**المادة (١)**

- يسمى هذا القرار: "قرار رئيس الجامعة بشأن إعادة طلبة البكالوريوس للمقررات".
- يطبق هذا القرار على طلاب البكالوريوس بجامعة قطر.

**المادة (٢)**

تلغى بموجب هذا القرار سياسة إعادة المقرر الدراسي (ACADEMIC\_Course Repeat Policy\_038)

**الفصل الأول: تعاريفات**

**المادة (٣)**

في تطبيق أحكام هذا القرار يقصد بالمصطلحات الآتية المعاني المبينة قرین كل منها:

- الجامعة: جامعة قطر.
- الرئيس: رئيس جامعة قطر.
- نائب الرئيس المختص: نائب الرئيس بحسب الأحوال.
- إعادة المقررات: يعد المقرر المسجل في جامعة قطر معاداً في حال تسجيل الطالب لمقرر يحمل نفس الرقم ونفس المسماي ونفس المحتوى.
- مقررات السنة المشتركة: حزمة مقررات السنة الأولى لبرامج كلية محددة أو قطاع محدد، التي يتعين على طلبة الكلية أو القطاع اجتيازها بشكل كامل قبل الانتقال لتسجيل مواد التخصص، وفق ما يحدده نائب رئيس الجامعة الذي تتبعه الكلية أو القطاع، ونائب رئيس الجامعة لشؤون الطلاب.

- **تقدير TC:** التقدير الذي يمنح للمقررات التي قمت دراستها في جامعات أو كليات أخرى وتم اعتمادها من قبل جامعة قطر ك ساعات محولة دون أن يكون لها تأثير على معدل الطالب التراكمي بجامعة قطر

- **تقدير IP:** التقدير الذي يرصد للطالب الذي لم يتمكن من تحقيق متطلبات مقرر دراسي عند إجراء اختبار ملحق مرة أخرى، وذلك بغض السماح له بالتسجيل في الفصل الدراسي التالي.

## **الفصل الثاني: الأحكام**

### **المادة (٤)**

يجوز للطالب إعادة أي مقرر قام بدراسته في الجامعة وحصل فيه على تقدير نهائي أقل من جيد "C". ولا يجوز للطالب إعادة أي مقرر حصل فيه على تقدير نهائي جيد "C" فأعلى.

### **المادة (٥)**

على الطالب الذي يرغب بتسجيل أي مقرر للمرة الثالثة الحصول على موافقة المرشد الأكاديمي، والكلية، وسداد الرسوم المقررة لإعادة المقرر وفقاً للسياسات المعتمدة بها في هذا الخصوص.  
وفي حالة إعادة المقرر في جامعة أو كلية أخرى، تطبق سياسات الرسوم المالية الخاصة بتلك الجامعة أو الكلية.

### **المادة (٦)**

تحسب الدرجة النهائية التي حصل عليها الطالب في الإعادة الأخيرة عند احتساب المعدل التراكمي بغض النظر عن عدد مرات الإعادة وأداء الطالب في المحاولات السابقة.

### **المادة (٧)**

يجوز للطالب الراغب في إعادة مقرر تم الغاؤه أو تجميد طرمه تسجيل مقرر بديل أو معادل لإتمام متطلبات التخرج، مع مراعاة ما يلي:

- أ. لا تستبدل الدرجة الأصلية بالدرجة التي حصل عليها الطالب في المقرر البديل
- ب. تستبدل الدرجة الأصلية بالدرجة التي حصل عليها الطالب في المقرر المعادل

### **المادة (٨)**

يجوز للطالب إعادة مقرر درسه في الجامعة، في جامعة أو كلية أخرى بموجب اتفاقيات التسجيل المتزامن بين جامعة قطر وتلك الجامعات، أو الكليات وتحسب له الدرجة النهائية التي حصل عليها في الجامعة، أو الكلية الأخرى بما يتماشى مع السياسات والإجراءات المعتمدة في جامعة قطر.

وفي حال إعادة المقرر في جامعات أو كليات ليس بينها وبين جامعة قطر اتفاقية تسمح بالتسجيل المتزامن، يتم احتساب الإعادة بـ"TC"، ويستخدم هذا التقدير لإنهاء متطلبات التخرج والحصول على الدرجة العلمية، ولا يحتسب في المعدل التراكمي.

### **المادة (٩)**

- يسمح للطالب بإعادة التقييمات، أو الاختبارات للمقررات (Resit) في الحالات التالية:
- أ. تسجيل الطالب في مقررات البرامج التي تعتمد النظام السنوي

ب. تسجيل الطالب في مقررات السنة المشتركة التي تحددها الكلية التي تطرح المقررات ويعتمدتها نائب رئيس الجامعة المختص ونائب رئيس الجامعة لشؤون الطلاب  
يرصد للطالب تقدير "IP" في المقرر الذي قمت الموافقة على إعادة تقييماته (Resit)، ليتمكن من إعادة التقييم أو الاختبار.

**المادة (١٠)**

لا يعد تسجيل المقررات التي تحمل نفس المسئى والرقم، وتطرح في فصول دراسية مختلفة بموضوعات مختلفة بثابة إعادة للمقرر.

**المادة (١١)**

لا يحصل الطالب على ساعات مكتسبة إضافية عند إعادة المقرر.

**المادة (١٢)**

يجب أن يتضمن كشف درجات الطالب جميع درجات المقررات المعادة بغض النظر عن احتسابها في المعدل التراكمي من عدمه.

**المادة (١٣)**

تشير علامة "R" بجانب أي مقرر في كشف درجات الطالب إلى أن المقرر معاد.

**المادة (١٤)**

في حالة إعادة المقرر بعد التخرج، أو بعد حصول الطالب على الدرجة العلمية، لا يجوز بأي حال من الأحوال تعديل سجل الطالب، أو معدله التراكمي الخاص بتلك الدرجة العلمية.

**المادة (١٥)**

على جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كلّ فيما يليه، ويُلغى كل ما يخالف مضمونه، ويعمل به مع بداية الفصل الدراسي ربيع ٢٠٢٣.



د. حسن راشد الدره  
رئيس جامعة قطر